رابط المادة على منصة باحث

]15 -065[ما حكم الصلاة خلف صاحب بدعة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول ما حكم الصلاة؟ الصلاة خلف صاحب بدعة علما بان الحجة قد قامت عليه لكنه مصر على بدعته. بدعة تختلف ان كانت بدعة مكفرة كدعاء غير الله والاستغاثة بغير الله والذبح - 00:00:00

لغير الله فهذا لا يصلى خلفه لانه ليس بمسلم مشرك الذي يعبد غير الله هذا مشرك. وان كان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله وان كان يقرأ القرآن - 00:00:18

وان كان يحفظ الفقه ويحفظ الصحيحين والسنن ويحفظ ما دام انه يعبد غير الله فهو مشرك فلا يصلى خلفه ولا يقتدى به اما البدعة التي دون دون الكفر ودون الشرك فهذه قد تكون كبيرة من كبائر الذنوب وقد تكون من الصغائر البدع تختلف - 00:00:31

والصلاة خلفه حسب دفع المضار وجلب المصالح. فاذا وجدت اماما اذا وجدت اماما مستقيما وعلى السنة رح لمه وصلى مع الامام المستقيم. اذا لم تجد اتصلي ولا تترك الجماعة؟ لان صلاته صحيحة ما دام انه مسلم فصلاته صحيحة - 00:00:54

لكن مع المناصحة له لعله يتوب لعله مع المناصحة له. نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:17